رضي ا تعالى عنهم أن فيه وفي سائر المتلفات القيمة وقال الشافعي رضي ا تعالى عنه عليه بناء مثله وفي العتبية عن مالك رضي ا تعالى عنه مثله وفي التوضيح عن النوادر عزو ما في ابن الحاجب لابن كنانة فقال عنه لا ينقض بنيان الحبس وتبنى فيه حوانيت الغلة وهو ذريعة إلى تغيير الحبس ومن كسر حبسا من أهل الحبس أو غيرهم فعليه أن يرد البنيان كما كان وتناول بفتح الفوقية والواو أي شمل الذرية بضم الذال المعجمة وكسر الراء مثقلة هي والتحتية أي هذا اللفظ في قوله وقف على ذريتي أو ذرية فلان الحافد أي ولد بنت الواقف أو فلان ابن العطار اتفاقا لأن عيسى ابن مريم عليهما السلام من ذرية إبراهيم عليه السلام قال ا تعالى ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين وزكريا ويحيى وعيسى وحكى ابن رشد قولا بعدم شمول الذرية الحافد وهو ينقض الاتفاق إلا أن يكون طريقة قاله تت ابن رشد اختلف الشيوخ في الذرية والنسل فقيل إنهما بمنزلة العقب والولد في عدم دخول ولد البنات فيهما الباجي عن ابن العطار النسل كالولد والذرية تشمل ولد البنات اتفاقا لقوله تعالى ومن ذريته داود إلى قوله وعيسى وهو ولد بنت ابن رشد هو استدلال صحيح في أن ولد بنت الرجل من ذريته وكذا نقول في نسله وعقبه كما إنه من ولد خلاف ما ذهب إليه أفاده ق ابن عرفة يرد استدلال ابن العطار بأنه لا يلزم من ثبوته في عيسى عليه الصلاة والسلام ثبوته في مسألة النزاع لأنه